

دليل المترشح

المنافسة الخارجية بالإختبارات لإنتداب ملحقين بالتفقد للمصالح المالية (إختصاص حقوق أو علوم قانونية – محاسبة – جباية أو مالية) بعنوان سنة 2026

I - شروط المشاركة في المنافسة

يمكن أن يشارك في المنافسة الخارجية لإنتداب ملحقين بالتفقد للمصالح المالية بوزارة المالية المترشحون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

1. أن يكون المترشح محرزاً على:

- شهادة الدراسات التكنولوجية العليا المسلمة من المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية على الأقل أو شهادة معادلة لها في الإختصاصات المطلوبة،
- أو شهادة الإجازة التطبيقية في غير نظام إمد على الأقل أو شهادة معادلة لها في الإختصاصات المطلوبة،
- أو الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى من التعليم العالي على الأقل أو شهادة معادلة لها في الإختصاصات المطلوبة
- أو شهادة تكوينية منظرية بالمستوى الرابع من سلم الوظائف الوطني في الإختصاصات المطلوبة.

ملاحظة مهمة جداً:

- بالنسبة للشهادات الصادرة عن المؤسسات الخاصة للتعليم العالي أو المؤسسات الأجنبية للتعليم العالي يجب أن تكون مصحوبة بقرار معادلة مسلم من المصالح المختصة بوزارة التعليم العالي قبل تاريخ غلق تسجيل الترشيحات عن بعد (10 سبتمبر 2026).
- لا تقبل الشهادة المنطرة بالمستوى الرابع إلا إذا كانت متطابقة مع مقتضيات الأمر عدد 2139 لسنة 2009 المؤرخ في 8 جويلية 2009 المتعلق بضبط السلم الوطني للمهارات.

2. ألا يتجاوز سن المترشح 40 سنة في غرة جانفي 2026 وفي صورة تجاوز المترشح لسن 40 سنة يتم احتساب السن القصوى ابتداء من سنة تسجيل المترشح بمكتب التشغيل والعمل المستقل بعنوان طالب شغل أو تربص تأهيل للحياة المهنية بالنسبة للمناظرات التي تفتح خلال الخمس سنوات التي تلي سنة التسجيل **بشرط التحيين**، وفي جميع الحالات يجب ألا تتجاوز السن القصوى للمترشح لهذه المنافسة 45 سنة في غرة جانفي 2026.

3. كما تطرح من سن المترشح المدة المساوية لفترة العمل المدني الفعلي والمقضاة بصفة عون متربص أو مترسم أو وقتي أو متعاقد بالإدارات العمومية أو بالجماعات المحلية أو بالمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية أو بالمنشآت العمومية أو بالمؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية بالنسبة للذي تجاوز سن 45 سنة في غرة جانفي 2026.

4. أن يكون المترشح تونسي الجنسية ومتمتعاً بجميع حقوقه المدنية.

5. أن يلتزم المترشح بالعمل في الجهة التي ترشح عليها

تاريخ فتح باب الترشيح عن بعد للمنافسة: بداية من يوم 20 أوت 2026 إلى غاية يوم 10 سبتمبر 2026 بدخول الغاية.

II - إجراءات المشاركة في المناظرة

- 1- يجب على المترشح الذي تتوفر فيه الشروط المطلوبة النفاذ إلى الموقع الإلكتروني للوزارة (<http://concours.finances.gov.tn>) لتسجيل ترشحه عن بعد عبر الموقع الإلكتروني المعد للغرض،
- 2- أن يحدد الجهة التي سيترشح عليها، ولا يمكن الترشح على أكثر من جهة،
- 3- أن يحدد الاختصاص الذي سيترشح عليه، ولا يمكن الترشح على أكثر من اختصاص،
- سحب استمارة الترشح لإرفاقها بملف الترشح عند الطلب.
يرسل الملف واستمارة الترشح عند الطلب بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ على العنوان المنصوص عليه بقرار فتح المناظرة.
- 4- كل مترشح مدعو للتثبت من صحة البيانات ودقة المعلومات التي يصرح بها باستمارة الترشح عند الولوج إلى الموقع لتسجيل ترشحه، وهو مسؤول عن المعطيات التي يدرجها بهذه الاستمارة التي يتم اعتمادها عند تقييم ملفه. كل معلومة خاطئة أو غير حقيقية تؤدي إلى رفض ملف الترشح. كما يتم عزل المترشح من الوظيفة إذا ما تم اكتشاف المغالطة بعد عملية الانتداب.
- 5- لا يمكن تعديل البيانات التي تم إدراجها باستمارة الترشح بعد المصادقة عليها والتسجيل النهائي لها.
- 6- كل مترشح مدعو وجوبا إلى طبع استمارة الترشح وذلك قبل نهاية غلق سجل الترشيحات وتضاف هذه الاستمارة إلى ملف المترشح في صورة قبول ملفه بصفة أولية. ولا يمكن بعد انتهاء آجال التسجيل النفاذ إلى الموقع للترشح أو لاستخراج استمارة الترشح.
- 7- لا تقبل مطالب الترشح للمناظرة الواردة مباشرة على مصالح الوزارة.
- 8- لا تقوم الإدارة بأي تعديل في البيانات المصادق عليها.
- 9- لا تقبل أي مطالب تتعلق بتعديل المعطيات التي سجلها المترشح عن طريق الموقع الإلكتروني للوزارة.

III - مراحل إجراء المناظرة

تجرى المناظرة كما يلي:

التقييم الآلي للملفات:

- 1 - يتم ترتيب المترشحين ترتيبا آليا تفاضليا حسب الاختصاص وجهة الترشح وفقا للمقاييس المعتمدة في احتساب مجموع النقاط للمترشح والمتعلقة ب:
 - معدل سنوات الدراسة في التعليم العالي
 - التميز في شهادة البكالوريا
 - ويعتمد الترتيب الآلي للمترشحين القاعدة التالية:
- مجموع النقاط = (1) المعدل العام لسنوات الدراسة في التعليم العالي + تنفيل شهادة البكالوريا.
- (2) معدل الكفايات المستهدفة أو المعدل العام لسنتي الدراسة بالنسبة للشهادة المنظرة بالمستوى الرابع + تنفيل شهادة التكوين المنظرة بالمستوى الثالث أو تنفيل التميز في شهادة البكالوريا.
- ويسند التنفيل لشهادة البكالوريا كما يلي:
- شهادة البكالوريا بملاحظة متوسط أو شهادة معادلة لها: نصف (0.5) نقطة،
- شهادة البكالوريا بملاحظة قريب من الحسن: نقطتان (02) إثنان،
- شهادة البكالوريا بملاحظة حسن: ثلاث (03) نقاط،
- شهادة البكالوريا بملاحظة حسن جدا: أربع (04) نقاط،
- 2 - يتم دعوة المترشحين المتحصلين على المراتب الأولى في حدود عشرة (10) أضعاف عدد الخطط المراد سدّ شغورها (حسب الاختصاص وجهة الترشح) وفقا للمقاييس المذكورة بعناصر التقييم عبر بلاغ ينشر عبر الموقع الإلكتروني المعد للغرض (<http://concours.finances.gov.tn>) قصد الإدلاء بالوثائق المثبتة للمعطيات المصرح بها عن بعد وذلك عبر إستدعاءات يتم سحبها من الموقع الإلكتروني المذكور أعلاه.

الوثائق المكوّنة للملف:

- استمارة الترشح ممضاة من قبل المترشح،
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،
 - نسخة من الشهادة العلمية المطلوبة مصحوبة وجوبا بالنسبة إلى الشهادات الأجنبية أو الشهادات الممنوحة من الجامعات الخاصة بشهادة معادلة،
 - نسخة من شهادة البكالوريا أو شهادة معادلة لها،
 - نسخ مطابقة للأصل من كشوفات الأعداد لسنوات الدراسة في التعليم العالي:
 - بالنسبة لحاملي شهادة الدراسات التكنولوجية العليا: (كشف الأعداد لخمس سدايات)
 - بالنسبة لحاملي شهادة الإجازة التطبيقية في غير نظام إمد على الأقل: (كشف الأعداد للسنة الأولى بنجاح وللجنة الثانية بنجاح وللجنة الثالثة بنجاح)
 - بالنسبة لحاملي الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى من التعليم العالي: (كشف الأعداد للسنة الأولى بنجاح وللجنة الثانية بنجاح)
 - بالنسبة لحاملي شهادة تكوينية منظرية بالمستوى الرابع من سلم الوظائف الوطني: (كشوفات الأعداد للكفايات الأربع المستهدفة: CC1, CC2, CC3, CC4) أي المعدل العام المتحصل عليه، أو كشف الأعداد لسنتي الدراسة (أي المعدل العام لسنتي الدراسة) طبقاً للوثيقة المسلمة من الجهة الرسمية.
 - شهادة ترسيم بصفة طالب شغل مسلمة من قبل مكتب التشغيل والعمل المستقل لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ غلق قائمة الترشيحات بالنسبة للذي تجاوز سن 40 سنة في تاريخ غرة جانفي 2026.
 - شهادة تثبت القيام بعمل مدني فعلي بصفة عون متربص أو مترسم أو وقتي أو متعاقد بالإدارات العمومية أو بالجماعات المحلية أو بالمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية أو بالمنشآت العمومية أو بالمؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية بالنسبة للذي يتجاوز سن 45 سنة في غرة جانفي 2026.
 - شهادة طبية تثبت أن المترشح يتمتع بجميع مؤهلاته البدنية ومداركه العقلية وأنه قادر على ممارسة وظائف مهنية بالعلاقة مع الخطة المترشح إليها بكامل أنحاء الجمهورية مسلمة من قبل مؤسسة عمومية للصحة.
- 4 – تتولى لجنة المناظرة دراسة الملفات ومدى مطابقتها مع المعطيات المصرح بها باستمارة الترشح الإلكتروني.

إجراء الاختبارات:

- تجرى المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب ملحقين بالتفقد للمصالح المالية على مرحلتين:
- مرحلة الاختبار الكتابي للقبول الأولي،
- مرحلة الاختبار الشفاهي للقبول النهائي.

المرحلة الأولى:

✓ الاختبار الكتابي للقبول الأولي:

- تتم دعوة جميع المترشحين المقبولة ملفاتهم لإجراء الاختبار الكتابي حسب الاختصاص وجهة الترشح وذلك عشرة (10) أيام قبل إجراء الاختبار الكتابي، مع بيان تاريخ وساعة ومكان إجراء الاختبار عبر إستدعاء يتم سحبه من الموقع الإلكتروني المعد للغرض.
- يتمثل الاختبار الكتابي في موضوع في الاختصاص يؤخذ من البرنامج اضغط هنا للإطلاع على البرنامج
- تعرض أوراق الاختبارات الكتابية على مصحّحين (02) إثنين يتولى كل واحد منهما إسناد عدد يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) ويكون العدد النهائي مساويا للمعدل الحسابي لهذين العددين.
- وفي صورة ما إذا كان الفارق بين العددين الممنوحين يفوق الأربع (04) نقاط يعاد إصلاح الاختبار الكتابي من قبل مصحّح آخر ويكون العدد النهائي مساويا للمعدل الحسابي للثلاثة (03) أعداد.
- ولا يمكن التصريح بالقبول الأولي لأي مترشح إذا لم يتحصّل على معدّل يساوي عشرة (10) من عشرين (20) على الأقل في الاختبار الكتابي.

المرحلة الثانية:

✓ الاختبار الشفاهي للقبول النهائي:

- تتم دعوة جميع المترشحين المُصرَّح بنجاحهم في الإختبارات الكتابيّة لإجراء الاختبار الشفاهي وذلك عشرة (10) أيام قبل إجراء الإختبار الشفاهي، مع بيان تاريخ وساعة ومكان إجراء الإختبار عبر إستدعاء يتمّ سحبه من الموقع الإلكتروني المعد للغرض.
- يتمثل الاختبار الشفاهي في عرض شفاهي يقدمه المترشح بعد التحضير لمدة خمس عشرة (15) دقيقة تليه مناقشة مع أعضاء لجنة المناظرة حول موضوع يسحب عن طريق القرعة من البرنامج الملحق بهذا الدليل.
- وفي صورة ما إذا رغب المترشح في تغيير الموضوع يقسم العدد الذي يسند إليه على اثنين (02).
- يجرى الإختباران الكتابي والشفاهي باللغة العربية أو باللغة الفرنسية حسب اختيار المترشح وفقا للإختصاص والثقافة العامة المحددين بالبرنامج الملحق بهذا الدليل وتُضبط ضوارب ومدة كلّ إختبار كما يلي:

نوعية الاختبارات	المدة	الضارب
إختبار كتابي في الإختصاص	ساعتان (02)	(02)
إختبار شفاهي في الإختصاص والثقافة العامّة	التحضير: 15 دقيقة	(01)
	العرض: 15 دقيقة	
	المناقشة: 15 دقيقة	

- لا يمكن أن يوجد تحت تصرف المترشحين طيلة مدة إجراء الإختبارات كتب أونشريات أو مذكرات أو أي وسيلة إلكترونية أو أية وثيقة مهما كان نوعها ما لم تقرّر لجنة المناظرة خلاف ذلك.
- ينتج عن كل غش أو محاولة غش يتم ضبطها بصفة قطعية، زيادة على التتبعات الجزائية للحق العام، طرد المترشح حالا من قاعة الامتحان وإلغاء الاختبارات التي أجراها وحرمانه من المشاركة لمدة خمس (05) سنوات في كل مناظرة أو امتحان إداري لاحق.
- يتم هذا الحرمان بمقتضى قرار من وزيرة الماليّة وباقتراح من لجنة المناظرة.
- يتم إعداد تقرير مفصل من طرف القيم أو الممتحن الذي تفتن إلى الغش أو محاولة الغش.
- يمنح للاختبار الكتابي والاختبار الشفاهي عددان مرقمان يتراوحان بين الصفر (0) والعشرين (20).

VI - التصريح بالنتائج النهائية

تتولى لجنة المناظرة ترتيب المترشحين ترتيبا تفاضليّا حسب الإختصاص وجهة الترشيح وفقا للمعدل العام المتحصل عليه والذي يحتسب كما يلي:

العدد المسند في الاختبار الكتابي ضارب إثنان (02) + العدد المسند في الإختبار الشفاهي ضارب واحد (01)

3

- لا يمكن التصريح بالقبول النهائي لأيّ مترشح إن لم يتحصّل على معدّل عام يساوي عشرة (10) من عشرين (20) في الإختبار الكتابي والاختبار الشفاهي.
- لا يمكن التصريح بالقبول النهائي لأيّ مترشح تحصيل على عدد أقل من ستة من عشرين (20/06) في أحد الإختبارين.
- إذا تحصل مترشحان أو أكثر على نفس المعدّل العام تمنح الأوليّة لأكبرهم سنا.
- تتولى لجنة المناظرة ترتيب المترشحين حسب الجدارة وحسب الإختصاص وجهة الترشيح وتقتراح قائمتين في المترشحين كما يلي:

- أ - القائمة الأصلية: تتضمن المترشحين المقبولين بصفة نهائية وذلك في حدود عدد الخطط المراد تسديدها حسب الإختصاص وجهة الترشيح،
- ب- القائمة التكميلية: يتم إعداد هذه القائمة في حدود خمسين بالمائة (50%) على أقصى تقدير من عدد المترشحين المسجلين بالقائمة الأصلية وذلك حسب الإختصاص وجهة الترشيح لتمكين الإدارة عند الاقتضاء من تعويض المترشحين الذين لم يلتحقوا بمراكز عملهم.
- تضبط بصفة نهائية القائمة الأصلية للمترشحين المقبولين نهائيا في المناظرة الخارجية بالإختبارات لانتداب ملحقين بالتفقد للمصالح المالية والقائمة التكميلية من قبل وزيرة المالية.
- تتولى الإدارة التصريح بالنتائج النهائية للمناظرة عن طريق الموقع الرسمي لوزارة المالية واستدعاء المترشحين الناجحين قصد إستكمال إجراءات تعيينهم والالتحاق بمراكز عملهم عبر إستدعاءات فردية يتم سحبها من الموقع الإلكتروني المعد للغرض.
- بعد انقضاء أجل ثلاثين (30) يوما على أقصى تقدير بداية من تاريخ التصريح بالنتائج النهائية تتولى الإدارة التنبيه على المتخلفين بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإشعار بالبلوغ بأن عليهم الإلتحاق بمراكز تعيينهم في أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوما، وفي صورة عدم الإستجابة يتم التشطيب على أسمائهم من القائمة الأصلية للمترشحين المقبولين في المناظرة ويتم تعويضهم بالمترشحين المسجلين بالقائمة التكميلية وذلك حسب الترتيب التفاضلي.
- في صورة عدم قيام أحد المترشحين المسجلين بالقائمة التكميلية بعد استدعائه بصفة قانونية لتعويض أحد المترشحين المتخلفين بمباشرة عمله في أجل خمسة عشر (15) يوما على أقصى تقدير، يتم تعويضه حسب نفس الإجراءات السابق.
- وينتهي العمل بالقائمة التكميلية ستة (06) أشهر على أقصى تقدير بعد التصريح بالقائمة الأصلية للناجحين بصفة نهائية.
- يخضع المنتدبون الجدد الناجحون في المناظرة إلى تكوين تأهيلي للحياة المهنية بالمدرسة الوطنية للمالية.

ملاحظات مهمة:

- لا تؤخذ بعين الاعتبار مطالب الترشيح الواردة على وزارة المالية قبل صدور هذا البلاغ.
- يرفض وجوبا كل ملف ترشيح يقدم منقوصا من إحدى الوثائق المطلوبة.
- لا ترجع الملفات المرفوضة إلى أصحابها.
- لا يمكن لمصالح وزارة المالية إصلاح الأخطاء الواردة باستمارة الترشيح.
- يتم إلغاء كل ترشيح يتبين فيه عدم توافق بين المعطيات المدرجة ضمن استمارة الترشيح والوثائق المدعمة للملف.
- تقوم الوزارة بنشر كامل مراحل إنجاز المناظرة، لذا يمكن للمترشح الإطلاع عليها على الموقع الإلكتروني للوزارة (<http://concours.finances.gov.tn>).